PALACE OF JUSTICE

Court of First Instance
Counsellor Office
Chief Court of First Instance

قصـــر العـــدل

المحكمة الكلية
مكتب المستشار
رئيس المحكمة الكلية

التاريخ 30 SEP 2021

الإشارة:

تعميـــم

على السادة مستشاري ووكلاء وقضاة المحكمة الكلية

بمناسبة إنعقاد الجمعية العمومية للمحكمة الكلية بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ .

تأكيدا لما تم باجتماع الجمعية العامة للمحكمة اليوم وضمانا لحسن سير العمل بالمحكمة، نؤكد على الأمور الآتية: -

١) ضرورة عدم عقد الجلسة في غرفه المداولة والالتزام بعقد الجلسات في القاعات العلنية عملاً بالمادة ١٣ من قانون تنظيم القضاء في الوقت المحدد للجلسة وعدم نظرها بالمداولة إلا وفقاً لمقتضيات المحافظة على النظام العام والآداب قانوناً وفي الأحوال التي يجيز فيها القانون ذلك.

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٢) ضرورة التحلي بالحلم ولين الجانب في التعامل مع المتقاضين والمحامين والمراجعين ومراعاة الظروف الصحية العامة.

٣) في حالات الندب لحضور جلسات بدلاً من أحد الزملاء القضاة يتعين الفصل في القضايا الجاهزة وعدم تأجيلها بغير مبرر حرصاً على المصلحة العامة ورعاية لحقوق المتقاضين .

٤) ضرورة تواجد السادة الوكلاء والقضاة المنوط بهم نظر التوثيقات الشرعية او التظلم من قرار الحبس الاحتياطي بمقر المحكمة خلال فترة الدوام الرسمي يوم الجلسة ، للبت في تلك الامور بالسرعة الممكنة.

٥) عدم إحالة الدعاوي إلى دوائر أخرى إلا في حالة الاختصاص المتعلق بالنظام العام وبحكم قضائي متكامل الاركان ؛ مع مراعاة ما تقضي به الفقرة الرابعة من المادة الثامنة من قانون تنظيم القضاء ٢٣ لسنة ١٩٩٠ المعدل .

٦) مع مراعاة ما نص عليه قانون الأسرة رقم ١٢ لسنة ٢٠١٥ ننوه الي انه لا يجوز بحال من الاحول الحكم بإحالة الدعاوي

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

للاختصاص المحلي تحت أي ذريعة لما في ذلك من مخالفة للقانون وتعطيل لمصالح المتقاضيين.

٧) نؤكد على ضرورة التزام مقتضى نص المادتين ٥، ٦ من القانون ١٢ لسنة ٢٠١٥ بأصدار قانون محكمة الأسرة وعدم إحالة القضايا بين الدوائر في محكمة الأسرة الواحدة وقصر تلك الإحالات بين محاكم الأسرة بالمحافظات ؛ بحسبان أن جميع دوائر محكمة الأسرة الواحدة مختصة محلياً ولا عبرة بالدائرة التي أصدرت الحكم في تحديد الاختصاص المحلى .

٨) في حالة طلب الخصوم إستخراج شهادة بيانات أو معلومات تتسم بالسرية (بيانات عن مكالمات هاتفية أو حسابات بنكية وخلافه) يراعى أن يتم ذلك عن طريق تكليف إدارة الكتاب بالاستعلام من الجهة المختصة عن البيانات المطلوبة دون التصريح بذلك للخصوم أنفسهم ، وذلك حرصا على سرية تلك المعلومات وقصر تداولها في أضيق نطاق .

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٩) ننبه الي عدم القيام بتعديل القرار الذي تم اعلانه في الجلسة العلنية بعد رفع الجلسة وانصراف الخصوم لما قد يثار بشأنه من اشكاليات لذلك ندعو الزملاء رؤساء الدوائر لمتابعة ما يكتب في محضر الجلسة – خاصة أسماء الهيئة والخصوم – وتصويب أي خطا وبحضور الاطراف المعنيين .

١٠) لا يجوز بحال من الأحوال تصفير الدوائر بعدم التأجيل على أي من جلساتها أو تعجيل القضايا المحددة سلفاً من جلساتها بدون طلب .

١١) مراعاة ما نص عليه القانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٢ والقانون ٢٩لسنة ٢٠١٦ بشان تعديل بعض احكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية بخصوص الحبس الاحتياطي والمنع من السفر ومواعيد نظر التظلم من قرارات جهات التحقيق بحبس المتهمين احتياطيا ومنعهم من السفر.

PALACE OF JUSTICE

Court of First Instance
Counsellor Office
Chief Court of First Instance

قصر العدل

المحكمة الكلية
مكتب المستشار
رئيس المحكمة الكلية

التاريخ

الإشارة:

١٢) مراعاة الاستعانة بالخبراء المنتدبين بالمحاكم في المهمات البسيطة ، وخاصة في الدعاوي العمالية ودعاوي التأمين من المسئولية فى حوادث السيارات والدعاوي التجارية وغيرها .

١٣) التأكيد علي أن تقتصر المهمات الواردة بأحكام ندب الخبراء ، على الأمور الفنية فقط دون الأمور القانونية ، فمهمة الخبراء يجب ألا تمتد إلى التقدير القانوني ، وبيان طبيعة العلاقة القانونية بين الخصوم فهذا التقدير هو عمل القاضي دون غيره ، وعليه وحده أن يقوم به .

١٤) مراعاة أثر إتمام تسوية مديونية المواطنين وفقا للمرسوم بقانون رقم ٥١ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار وفقا لأحكام ونصوص القانون المشار إليه واخصها نهائية القرارات الصادرة من لجان التسوية وعدم جواز الطعن عليها امام أي جهة عملا بالمادة الثامنة من القانون.

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

١٥) الحرص على الالتزام بإيداع أسباب الأحكام الجنائية في ظرف سبعة أيام من يوم النطق بالحكم عملا بنص المادة ١٧٦ من قانون الإجراءات الجزائية ، تفاديا لتعرض الأحكام للبطلان .

١٦) يراعى تجنب استخدام النماذج إلا في القضايا النمطية وفي أضيق الحدود وفي تلك الحالة الاستثنائية يجب مراعاة الدقة وأن يكون النموذج متفقا مع الواقع المطروح على المحكمة .

١٧) العناية بطلبات منع السفر ، وخاصة الطلبات التي يعاد تقديمها بعد رفض الغاء أمر منع السفر الصادر في ذات الموضوع . وذلك تفاديا لتكرار إصدار أحكام متضاربة في نفس الموضوع وبين ذات الخصوم . مع مراعاة عدم نظر أي طلب إلا بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو قيده والتأشير عليه من إدارة الكتاب بشأن ما إذا كان قد سبق استصدار أمر في ذات الموضوع من عدمه عملاً بقرارنا رقم ٢٠١٨/١٢٠ .

١٨) الاهتمام بتفادي الوقوع في الأخطاء التي كشفت عنها تقارير التفتيش القضائي ومراعاة ما ورد بالإرشادات القضائية

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

الصادرة عن إدارة التفتيش القضائي والسابق توزيعها والمتوفرة بمعهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية .

١٩) الاهتمام بمراجعة النسخ الأصلية للأحكام قبل توقيعها وخاصة ديباجة الحكم وأسماء الخصوم وصفاتهم وكذا منطوق الحكم وكتابة الأعداد بالحروف والارقام في كافة القضايا .

٢٠) الحرص على توقيع محاضر الجلسات فور انتهاء الجلسة وعدم إرجاء ذلك إلى وقت لاحق ، وفي حالة مد أجل إصدار الحكم ضرورة إثبات ذلك القرار بقائمة الدعوى (الرول) وتحرير محضر بذلك في ذات اليوم موضحا به التاريخ الجديد المحدد لإصدار الحكم ، ومراعاة اختصاصات الحاجب وعدم تكليفه بأعمال أمين السر، وعدم تسليم الفلاش مُمري للحاجب وتسليمه لأمين السر فقط .

٢١) يراعي ضرورة الفصل في الدعاوي الصالحة للحكم فيها وعدم إصدار قرار بشطبها حتى ولو تغيب الخصوم عملا بالمادة ١/٥٩ مرافعات قطعاً لدابر النزاع .

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٢٢) في حالة صدور حكم تمهيدي بالتحقيق أو الاستجواب يراعي ضرورة بيان الوقائع المطلوب إثباتها وعناصر الاستجواب بصورة دقيقة ، كما يراعي في حالة إعادة الدعوى إلى المرافعة ضرورة بيان السبب وتوقيع أعضاء الدائرة على القرار .

وفي هذا المجال نؤكد على السادة الزملاء الذين حدث تعديل في عملهم بضرورة الفصل في القضايا المحجوزة للحكم وعدم إعادتها إلى المرافعة تحت أي ظرف حرصا علي مصالح المتقاضين .

٢٣) في حالة إبداء دفوع شكلية في الدعوى يراعي ضرورة الفصل في تلك الدفوع قبل إحالة الدعوى إلى الخبراء إن كان الفصل فيها يترتب عليه إنهاء الدعوى دون حاجة إلى إجراءات أخرى .

٢٤) في دعاوي التعويض المدني المرفوعة تبعا للدعاوي الجزائية – خاصة قضايا السب والقذف والضرب البسيط – ندعو الدوائر

قصر العدل – ص.ب ١٦١١ الصفاة – الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت – تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ – فاكس ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

الجزائية إلى التصدي للفصل في الدعوى المدنية مع الحكم الصادر في الدعوى الجزائية عملا بالمادة ١١٣ من قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية قطعا لدابر النزاع برمته وحتى لا نربك إدارة كتاب المحكمة بتوابع الاحالة إلى الدائرة المدنية ويطول أمد الخصومة دون مبرر .

٢٥) يراعي عند إجراء تصحيح الأخطاء المادية التي تقع بالأحكام ؛ ضرورة أن يجرى التصحيح على نسخة الحكم الاصلية دون غيرها من الاوراق وذلك عملا بالمادة ١٢٤ مرافعات .

٢٦) التريث في اصدار قرارات الشطب إلى نهاية الجلسة وحتى قبيل مغادرة المحكمة ، ومراعاة التحقق من عدم وجود الدعوى بإدارة الخبراء قبل اصدار قرار الشطب .

٢٧) عند قيام مانع قانوني أو أدبي من نظر الدعوى يراعي ضرورة عرض الأمر على رئيس المحكمة للنظر واتخاذ اللازم قانونا .

٢٨) في حالة طلب تنفيذ حكم أجنبي – تراعي أحكام المادة ١٩٩ مرافعات – وما بعدها .

قصر العدل – ص.ب ١٦١١ الصفاة – الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت – تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ – فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٢٩) في حالة طلب الوكلاء انهاء الدعوى صلحا يجب التأكد من أن التوكيل يبيح الصلح مع إرفاق صورة منه بملف الدعوى والتصدي للفصل فى المصروفات وفقا لبنود عقد الصلح .

٣٠) يتولى رؤساء الدوائر الكلية والجزئية بصفاتهم اصدار اوامر تقدير الرسوم في الدعاوي التي حكمت فيها تلك الدوائر عملا بالمادة ١٢٣ من قانون المرافعات وننوه الي ضرورة زيادة الاهتمام بإنجاز تلك الاوامر حفاظا علي الصالح العام وعدم الإضرار بالخزانة العامة .

٣١) الاهتمام بضرورة تكليف الخصوم بسداد رسوم الطلبات المعدلة اثناء تداول القضايا بالجلسات حفاظا علي المال العام لا سيما عندما تكون الطلبات الواردة في صحف الدعاوي ندب خبير فقط ، ثم تعدل أو تضاف طلبات بالإلزام .

٣٢) الحرص علي ضرورة حضور عضو النيابة العامة او أحد المدعين العامين بحسب الاحوال في الجلسات الجزائية ، ضمانا لسلامة الإجراءات .

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٣٣) في حالة ندب خبرة من أساتذة جامعة الكويت أو غيرها من المراكز العلمية المتخصصة أو استعانة ادارة الخبراء بأحد منهم في حالة التصريح لها بذلك ؛ يراعي ضرورة تحديد أمانة مناسبة تتفق ومكانة الخبير العلمية والادبية وطبيعة المأمورية مع التنبيه بصرفها فور ايداع التقرير مع تحديد جلسة مناسبة لحلف اليمين القانونية قبل مباشرة المهمة .

٣٤) ضرورة تضمين الحكم الجزائي الصادر في المعارضة او الاستئناف بيانا موجزا عن التهمة المسندة الي المتهم والوقائع ومواد الاتهام والعقوبة المحكوم بها والأسباب القانونية وذلك حتي يكون الحكم مستوفيا لكافة مقوماته المقررة قانونا ؛ تحقيقا لمبدأ الكفاية الذاتية للحكم القضائي .

٣٥) التأكيد علي مراعاة احكام القانون رقم (٣٦لسنة ٢٠٠٢) بتعديل بعض احكام قانون المرافعات المدنية والتجارية والمعمول به اعتبارا من ٢٠٠٢/٦/٥ وكذلك التأكيد علي مراعاة القانون ٢٠١٥/٢٦ بتعديل بعض احكام قانون المرافعات الصادر بتاريخ

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٢٠١٥/٥/١٣ والمنشور بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٤ وذلك ضمانا لسلامة اجراءات الدعاوي القضائية .

٣٦) عند تقديم طلب تجديد الدعوى من الشطب يراعي ضرورة الاطلاع على ملف القضية قبل التأشير بالتجديد ؛ وذلك للتحقق من عدم صدور حكم فيها باعتبار الدعوي كأن لم تكن وفقاً لأحكام المادة ٥٩ من قانون المرافعات وأن يقترن توقيع القاضي بوضع خاتمه الرسمي منعاً لأي لبس ، كما يتعين الوقوف على صفة طالب التجديد وتكليفه بإعلان خصمه بصحيفة التجديد وبأصل الصحيفة إن كان له مقتضي .

٣٧) يراعى عند تقديم طلب من أحد الخصوم لتعجيل السير في الدعوى الموقوفة جزائياً ؛ ضرورة الاطلاع على ملف القضية للتأكد من انتهاء مدة الوقف المحددة في الحكم وصفة الخصم وما إذا كان هو المدعى أم المدعى عليه تفادياً للخلط عند غيابة في الجلسة الأولي بعد التعجيل .

التاريخ

الإشارة:

٣٨) نظرا لأن الأصل في إختصاص قاضي البيوع يقتصر على بيع العقارات المحجوز عليها وفقا لأحكام الفصل السادس من الباب الثاني من قانون المرافعات (المواد ٦٣ مرافعات وما بعدها) ، وكذا بيع العقارات المملوكة على الشيوع عند تعذر قسمتها عيناً وفقا لأحكام المادة ٨٣٦ من القانون المدني .

فإننا ندعو الزملاء إلى مراعاة تلك المبادئ القانونية ؛ وذلك بقصر الإحالة إلى قاضي البيوع على المنازعات المتعلقة ببيع العقارات المحجوز عليها أو المملوكة على الشيوع عند تعذر قسمتها عيناً دون غيرها أو تلك الحالات المستجدة المنصوص عليها في القانون

٣٩) يراعى في دعاوي الزوجية والمصادقة على الزواج ، ضرورة التأكد من سن كل من الزوجين (١٧ سنة قمريه للزوج ، ١٥ سنة قمريه للزوجة على الأقل) ، وذلك عملا بنص المادتين ٢٦ ، ٩٢/ب من قانون الأحوال الشخصية .

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٤٠) مراعاة ما نص عليه القانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣بشان تعديل نصوص المواد ٣١ و٣٦و ٤٣ و ٤٤ و ٧٠ من قانون الاثبات في المواد المدنية والتجارية بشان الطعن بالتزوير ورد الشهود وكذا مراعاة التعديلات القانونية الاخرى التي صدرت خلال العام ٢٠١٥ ومرفق صور من تلك التعديلات.

٤١) بخصوص نظر الدوائر الجزائية للتظلم من قرارات المنع من السفر وقرارات الحبس الاحتياطي والتحفظ على الأموال الصادرة من جهات التحقيق، يتعين نظرها في غرفة المشورة وامام الهيئة بكامل تشكيلها وان يتم فتح محضر للجلسة يدون فيه ما يجري وما تنتهي اليه الهيئة ، كما يتعين ان يتضمن القرار الصادر في التظلم موجزا للوقائع والأسباب التي بني عليها وان يصدر في الصورة التي تصدر فيها الاحكام ووفقا للقواعد المقررة في قانون المرافعات والاجراءات والمحاكمات الجزائية وتبلغ صورة منه للجهة التي اصدرت القرار المتظلم منه فور صدوره وذلك بمعرفة ادارة الكتاب وفقاً للإجراءات المتبعة

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ

الإشارة:

٤٢) نؤكد علي ضرورة الحرص علي الالتزام بقانون المرافعات في شان أسباب تأجيل الدعاوي وعدد التأجيلات ومداها وكذلك حجز القضايا للحكم ومد الأجل والاعادة للمرافعة ، ونشير الي ان دلالة الاحصائيات الشهرية وادارة الجلسة والتوزيع العادل للقضايا ستكون محل متابعة جدية ضمانا لحسن سير العمل وتحقيقاً للصالح العام.

٤٣) نؤكد على ضرورة التزام جميع الدوائر الجزائية بدرجتيها بعدم استبعاد ملفات القضايا أو الطعون الجزائية من الرول مهما كانت الأسباب واخطار رئاسة المحكمة بكشف بأرقام الملفات التي تأخر ضمها .

٤٤) في شأن تطبيق قانون محكمة الأسرة يراعى الانتباه الي طبيعة الاوامر علي العرائض التي يطلب الي قاضي محكمة الاسرة اصدارها في بعض الامور الواردة علي سبيل الحصر بالمادة (١١) من القانون رقم ٢٠١٥/١٢ علي النحو التالي:-

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

التاريخ | الإشارة:

١- انها وسيلة اختياريه اتاحها المشرع لذوي الشأن تيسيرا للإجراءات لكنها ليست الزامية، فيجوز للخصوم اللجوء بطريق الدعوي المعتاد دون ان يواجه رافع الدعوي بعدم قبول الدعوي لعدم سلوك طريق الامر علي العريضة.

٢- ان الامر علي العريضة في نطاق محكمة الأسرة يختلف عن امر الاداء من حيث سلطة القاضي في اصدار الامر وفقا لما هو مقرر في قانون المرافعات المدنية والتجارية فبينما يتعين علي الدائن اللجوء لطريق الامر قبل رفع الدعوي للمطالبة بدين معين المقدار ثابت بالكتابة حال الاداء وإلا قضي بعدم قبول الدعوي، فانه في مجال الامر علي عريضة يكفي ان ينص القانون علي امكانية استصدار الامر علي العريضة دون حاجة الي توافر اي شروط اخري.

٣- ان سلطة قاضي الامور الوقتية لدي اصداره الامر علي العريضة في الحالة المقررة قانونا تتسع لتقدير احقية الطالب فيما يطالب به من عدمه فله ان يجيبه الي كل طلباته او بعضها او يقيد ذلك بوقت معين او يعلقه علي شروط وله ايضا ان يكلف الطالب بتقديم مستند او يسمع الاطراف لإستيضاح بعض الامور قبل

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388

PALACE OF JUSTICE
Court of First Instance
Counsellor Office
Chief Court of First Instance

قصر العدل
المحكمة الكلية
مكتب المستشار
رئيس المحكمة الكلية

التاريخ

الإشارة:

إصدار الأمر علي خلاف سلطاته لدي اصداره امر الاداء فلا يجوز تجزئته او اجراء تحقيقات او ندب خبرة حسابية.

٤- يتعين على قضاة الأوامر على العرائض بالمحكمة الكلية أو بمحكمة الأسرة بيان إسم القاضي مُصدر الأمر وتوقيعه على نسخه الأمر بخط مقروء ضماناً لعم تعرض الأمر للبطلان تحقيقاً للصالح العام .

والله ولي التوفيق ؛؛؛

رئيس المحكمة الكلية
المستشار
عبداللطيف ثنيان الثنيان

وزارة العدل - المحكمة الكلية

قصر العدل - ص.ب ١٦١١ الصفاة - الرمز البريدي ١٣٠١٧ الكويت - تلفون: ٢٢٤٣٠٣٩٢ - فاكس: ٢٢٤٣٠٣٨٨
Palace of Justice - P.O.Box 1611 Safat - Postal Code 13017 Kuwait - Tel.: 22430392 - Fax:22430388